

نيل الأوطار من أحاديث سيد الأخيار شرح منتقى الأخبار

- الروايات فيما كان يقرؤه صلى الله عليه وآله وسلم في الركعتين قبل الفجر مختلفة .
فمنها ما ذكره المصنف . ومنها ما في صحيح مسلم وغيره من حديث أبي هريرة : (أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قرأ في ركعتي الفجر قل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد) وقد ثبت في الصحيحين من حديث عائشة أنها قالت : (كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم يخفف الركعتين اللتين قبل صلاة الصبح حتى إني لأقول هل قرأ فيهما بأم القرآن) وفي [ص 255] رواية : (أقول لم يقرأ فيهما بفاتحة الكتاب) .
(والحديث) يدل على استحباب قراءة الآيتين المذكورتين فيهما بعد قراءة فاتحة الكتاب لما ثبت في رواية لمسلم : (أنه كان يقرأ فيهما بعد فاتحة الكتاب بقل يا أيها الكافرون وقل هو الله أحد) فتحمل الأحاديث التي لم يذكر فيها القراءة بفاتحة الكتاب كحديث الباب على هذه الرواية ويكون المصلي مخيراً إن شاء قرأ مع فاتحة الكتاب في كل ركعة ما في حديث ابن عباس وإن شاء قرأ بعد الفاتحة قل يا أيها الكافرون في ركعة وقل هو الله أحد في ركعة وإلى ذلك ذهب الجمهور . وقال مالك وجمهور أصحاب الشافعي : إنه لا يقرأ غير الفاتحة .
وقال بعض السلف : لا يقرأ شيئاً وكلاهما خلاف هذه الأحاديث الصحيحة وسيأتي الكلام على ذلك في باب تأكيد ركعتي الفجر . وقد استدلل المصنف C بالحديث على جواز قراءة بعض سورة في الركعة كما فعل في ترجمة الباب